ÍÞæÞ ÇáØÈÚ ãÍÝæÙÉ áÏì ãÌáÓ ÇáÃãÉ ÇáßæíÊí 2015

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

الفصل التشريعي الرابع عشر

دور الانعقاد العادى الثالث

لجنة الشئون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (٩٤)

بحال إلى لجنة الشئون الصحية والاجتماعية والعمل
ويدرج بجدول أعمال الجلسة المقادمة

١٥/٣/١٥

التاريخ : ١٦ جمادى الأولى ١٤٣٦هـ
الموافق : ٦ مـــــارس ٢٠١٥م

السيد / رئيس مجلس الأمة
المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

يسرني أن أقدم لكم التقرير (**الرابع والتسعين**) للجنة الشئون التشريعية والقانونية عن:

١ - الاقتراح بقانون بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدت العامة .

٢ - الاقتراح بقانون بإضافة فقرة جديدة إلى المادة رقم (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة
مبارك سالم الحريص

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

ÍÞæÞ ÇáØÈÚ ãÍÝæÙÉ áÏì ãÌáÓ ÇáÃãÉ ÇáßæíÊí 2015

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

التقرير الرابع والتسعون

للجنة الشئون التشريعية والقانونية

عـــــن

١ - الاقتراح بقانون بتعديل المادة (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة

المقدم من السيد العضو / ماضي محمد الهاجري

٢ - الاقتراح بقانون بإضافة فقرة جديدة إلى المادة رقم (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة

المقدم من السيد العضو / سعدون حماد العتيبي

أحال السيد/ رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشئون التشريعية والقانونية الاقتراحين بقانونين المشار إليهما الأول بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٨ ، والثاني بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٦ لدراستهما وتقديم تقرير بشأنهما إلى المجلس .

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ ٢٠١٥/٣/٨ حيث تبين لها أن الاقتراحين بقانونين المشار إليهما يهدفان – وحسبما جاء بمذكرتهما الإيضاحية – إلى استمرارية صرف المساعدة المالية التي تقدمها الدولة لمستحقيها من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل للمرضى ومرافقيهم الذين يتلقون علاجهم خارج دولة الكويت وعدم وقفها عنهم أو قطعها عن أسرهم بحجة تقاضيهم مصروفات العلاج وتكاليف إقامتهم بالخارج .

ÍÞæÞ ÇáØÈÚ ãÍÝæÙÉ áÏì ãÌáÓ ÇáÃãÉ ÇáßæíÊí 2015

واستعرضت اللجنة الاقتراحين بقانونين المشار إليهما وتبين لها أن الاقتراح بقانون الأول ينص في مادته الأولى على استبدال نص الفقرة الأخيرة من المادة (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ المشار إليه بالنص التالي :

" ويستثنى من هذا الشرط الطلبة أرياب الأسر الذين يتلقون دراستهم بالخارج، وكذلك المخاطبون بأحكام هذا القانون خلال تواجدهم خارج البلاد للعلاج أو لمرافقة مريض " .

أما الاقتراح بقانون الثاني ينص في مادته الأولى على إضافة فقرة جديدة إلى المادة (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ نصها التالي :

" كما تستمر المساعدة للمرضى الذين يتلقون علاجهم بالخارج " .

ورأت اللجنة أن صياغة الاقتراحين بقانونين اللغوية والقانونية جيدة ، وأنه ليس فيهما شبهة عدم الدستورية ، كما أنه لا يوجد تعارض بينهما وبين القوانين السارية.

وبناء على ما تقدم وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها إلى الموافقة علـــى الاقتراحين بقانونين مـــن حيث الفكرة .

ÍÞæÞ ÇáØÈÚ ãÍÝæÙÉ áÏì ãÌáÓ ÇáÃãÉ ÇáßæíÊí 2015

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

مقرر اللجنة

د. عبد الحميد عباس دشتي

المرفقات :

- **نسخة من الاقتراحين بقانونين .**

ÍÞæÞ ÇáØÈÚ ãÍÝæÙÉ áÏì ãÌáÓ ÇáÃãÉ ÇáßæíÊí 2015

٤٣٠ / ت ن / ٣٩٤

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإضافة فقرة جديدة إلى المادة رقم (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــة ،،،

مقدم الاقتراح

سعدون حماد العتيبي

يحال إلى لجنة الشئون التشريعية والقانونية
ويوزع على السادة الأعضاء

١٤/٦/١٦

ÍÞæÞ ÇáØÈÚ ãÍÝæÙÉ áÏì ãÌáÓ ÇáÃãÉ ÇáßæíÊí 2015

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتـــراح بقانـــون

بإضافة فقرة جديدة إلى المادة رقم (٢) من القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

- مادة أولى -

تضـــاف فقـــرة جديـــدة إلـــى المـــادة رقـــم (٢) مـــن القـــانون رقـــم (١٢) لســـنة ٢٠١١ نصها التالي :

" كما تستمر المساعدة للمرضى الذين يتلقون علاجهم بالخارج "

- مادة ثانية -

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

- مادة ثالثة -

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكـويت

صباح الأحمد الصباح

ÍÞæÞ ÇáØÈÚ ãÍÝæÙÉ áÏì ãÌáÓ ÇáÃãÉ ÇáßæíÊí 2015

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

المذكرة الإيضاحية
للاقتـــــراح بقانـــــون
بإضافة فقرة جديدة إلى المادة رقم (٢) من
القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة

صدر القانون رقم (١٢) لسنه ٢٠١١ في شأن المساعدات العامة ونصت الفقرة الثانية من المادة رقم (٢) منه على أنه :

" وتستمر المساعدة للأيتام مستحقي المساعدة الذين توفي والدهم ، وكذلك الكويتيين وفقا لأحكام البند (٢) من المادة (٣) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية، فيستمر صرف المساعدة لهم إلى حين حصولهم على الوظيفة أو توافر مصدر رزق آخر وفقا للقوانين المعمول بها ، أيهما أقرب ، ويشترط في الفئات السابقة أن يكونوا مقيمين في دولة الكويت ".

ولما كانت وزارة الشئون الاجتماعية والعمل تقوم بوقف المساعدة المالية وقطعها عن المرضى وأسر المرضى الذين يتلقون علاجهم بالخارج بحجة تقاضيهم مصروفات العلاج وتكاليف إقامتهم بالخارج ، الأمر الذي يزيد من معاناتهم الصحية والنفسية والاجتماعية ، ويعرض أسرهم للعوز والضيق المادي الذي لا يستطيعون العيش الكريم بسببه لذا فقد ارتئي تقديم هذا الاقتراح بقانون لمعالجة أوضاع هذه الشريحة المحتاجة من المرضى مستحقي المساعدة الاجتماعية من وزارة الشئون الاجتماعية والعمل وعدم وقفها عنهم أو قطعها عن أسرهم.

وقضت المادة الأولى باستمرار صرف المساعدة المالية للمرضى الذين يتلقون علاجهم خارج دولة الكويت.

وألغت المادة الثانية كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون لما له من أهمية قصوى.

www.kna.kw